

جمعية ثمرة التعليمية

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٢٣٤٠٠)

رفحاء- المملكة العربية السعودية

القوائم المالية عن الفترة من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

وتقرير المراجع المستقل

الصفحة	الفهرس
٢ - ١	تقرير المراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التغير في صافي الاصول
٦	قائمة التدفقات النقدية
١٣ - ٧	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

إلى السادة / أعضاء الجمعية العمومية
جمعية ثمرة التعليمية

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية ثمرة التعليمية - مسجلة بالمركز الوطني للقطاع الغير ربحي برقم (١٠٠٠٦٢٣٤٠٠) - والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م وقائمة الأنشطة وقائمة التغير في صافي الأصول وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

وفي رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح المعتمد من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة الى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

تمت مراجعتنا وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقا لقواعد الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) ("القواعد") المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا بمسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لذلك الميثاق. ونعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتشكيل أساسا لرأينا.

لفت انتباه:

نلفت الانتباه الى ان القوائم المالية هي الاولى للجمعية وتعبّر عن الفترة من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م الى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م ، كما نلفت الانتباه الى ان رصيد صافي الأصول الغير المفيدة مدين في نهاية العام.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية:

إن الإدارة مسئولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها بشكل عادل وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح المعتمد من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة الى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسئولة عن تقييم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقا لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك.

إن المكلفين بالحوكمة " الإدارة " وهم المسؤولون عن الاشراف على عملية التقرير المالي في الجمعية.

تقرير المراجع المستقل (تممه)

إلى السادة / أعضاء الجمعية العمومية
جمعية ثمرة التعليمية

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهريّة، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناء على هذه القوائم المالية. وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بالآتي:

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ المكلفين بالحوكمة - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا للجمعية.

عن شركة خالد سلطان الرئيس وشركاؤه

محاسبون ومراجعون قانونيون



عبد الرحمن بن عبد الله الرويس

ترخيص رقم (٨٨٣)

الرياض: ١٨ جمادي الأولي ١٤٤٧هـ.

الموافق: ٠٩ ديسمبر ٢٠٢٥ م.

شركة خالد سلطان الرئيس وشركاؤه

محاسبون ومراجعون قانونيون

ترخيص رقم 725\11\323 Lic. No

ALRUWAIS & PARTNERS

CHARTERED ACCOUNTANTS

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	إيضاح	الأصول
		<u>الأصول المتداولة</u>
٥	(٤)	النقد وما في حكمه
٥		مجموع الأصول المتداولة
٥		إجمالي الأصول
		<u>الالتزامات وصافي الأصول</u>
		<u>الالتزامات المتداولة</u>
١٤,٦٠٠	(٥)	مصروفات مستحقة وارصدة دائنة أخرى
١٤,٦٠٠		مجموع الالتزامات المتداولة
		<u>صافي الأصول</u>
(١٤,٥٩٥)		صافي الأصول غير المقيدة
(١٤,٥٩٥)		مجموع صافي الأصول
٥		اجمالي الالتزامات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١١) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

عن الفترة من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م (المبالغ بالريالات السعودية)

من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	غير مقيدة	إيضاح	الإيرادات
٥	٥		التبرعات النقدية العامة
٥	٥		إجمالي الإيرادات
			<u>المصروفات</u>
(١٠,٠٠٠)	(١٠,٠٠٠)	(٦)	مصروفات الأنشطة
(٤,٦٠٠)	(٤,٦٠٠)	(٧)	المصروفات العمومية والإدارية
(١٤,٦٠٠)	(١٤,٦٠٠)		إجمالي المصروفات
(١٤,٥٩٥)	(١٤,٥٩٥)		التغير في صافي الأصول
(١٤,٥٩٥)	(١٤,٥٩٥)		صافي الأصول نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١١) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

غير مقيدة	الاجمالي	
(١٤,٥٩٥)	(١٤,٥٩٥)	التغير في صافي الأصول
(١٤,٥٩٥)	(١٤,٥٩٥)	صافي الأصول نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١١) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

عن الفترة من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م (المبالغ بالريالات السعودية)

من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
(١٤,٥٩٥)	التغير في صافي الاصول
(١٤,٥٩٥)	التغير في صافي الاصول بعد التسويات
	<u>التغيرات في الأصول والالتزامات المتداولة</u>
١٤,٦٠٠	مصفوفات مستحقة وارصدة دائنة اخرى
١٤,٦٠٠	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
٥	التغير في النقدية خلال الفترة
٥	النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١١) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

(١) التكوين والنشاط:-

جمعية ثمرة التعليمية، جمعية أهلية مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٢٣٤٠٠) بتاريخ ١٤٤٦/٠١/٢٢ هـ الموافق ٢٨/٠٧/٢٠٢٤ م، ومركزها الرئيسي: - رفحاء - الحدود الشمالية - المملكة العربية السعودية.

١,١- اهداف الجمعية

- تعزيز القيم والانتماء الوطني.
- تنمية وتطوير قدرات الكوادر التعليمية.
- ضمان التعليم للجميع وتعزيز فرض التعلم مدى الحياة
- تطوير المبادرات التعليمية التي تلبي احتياجات المجتمع.
- المساهمة في رعاية الطلاب المتميزين تعليمياً.

٢,١- الفترة المالية:

تبدأ الفترة المالية في الاول من شهر يناير من العام المالي وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي، ونظراً لأنها القوائم المالية الاولى للجمعية فإنها تعبر عن الفترة من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية:

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة:

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية، ومتطلبات الاثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والمعايير والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين والملائمة لظروف الجمعية. وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم (٣).

٢-٢ اسس القياس:

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية.

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض:

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٤-٢ استخدام التقديرات:

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك الفترة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة: (يتبع)

١-٣ النقدية وما في حكمها:

يتمثل النقد وما في حكمه على النقد لدى البنوك والنقد في الصندوق والودائع قصيرة الاجل والاستثمارات الأخرى عالية السيولة قصيرة الاجل والتي فترة استحقاقها الاصلية ثلاثة أشهر او اقل.

٢-٣ المدينون التجاريون:

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الآجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيل للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، و يتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات:

تمثل ممتلكات والآلات ومعدات الجمعية والتي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسيير عمليات وانشطة الجمعية وليس بغرض البيع. تقيد الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم واي انخفاض في القيمة، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة تتم مراجعة القيمة المتبقية والاعمار الانتاجية وطرق الاستهلاك ويتم تعديلها مستقبلا، إذا كان ذلك ملائما، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ أحدث تقرير.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة: (يتبع)

٤-٣ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع والدائنون الآخرون:

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة أو الخدمات المستلمة، سواءً قدمت أم لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين. الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع أو الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة إذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال فترة واحدة أو أقل، والا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة، ويتم اثبات الذمم الدائنة مبدئياً بسعر المعاملة.

٥-٣ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي إيجار (أو ينطوي على إيجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل أو أصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الأصل أو الأصول حتى ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي. يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد إيجار تمويلي إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية إلى الجمعية.

أ- الجمعية كمستأجر

إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الأنشطة للفترة. يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدى العمر الانتاجي للأصل أو عقد الإيجار أيهما أقل. إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد إيجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الإيجار التشغيلية كمصروف بقائمه الأنشطة على أساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود إيجارات تشغيلية، يثبت دخل الإيجار بقائمه الأنشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها.

٦-٣ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدية يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة: (يتبع)**٧-٣ ضريبة القيمة المضافة:**

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

٨-٣ قائمة الانشطة (يتبعه):

يتم عرض المعلومات عن الايرادات والمصروفات على اساس وظيفي، طبقاً للأنواع المختلفة من البرامج المقدمة، والانشطة المساندة.

أ - الاعتراف بالإيرادات والتبرعات: - (يتبع)

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول، سواء اكان ذلك في صورة نقدية، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى. ويتم تصنيف التبرعات التي تسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة وتبرعات غير مقيدة وتبرعات اوقاف طبقا لطبيعة وشروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية:

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل.

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه، تكون سياسة اثبات ايرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي: -

التبرعات النقدية:

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات.

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها:

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها وعند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها.

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها:

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الانشطة، وضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

الخدمات التطوعية:

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة: (يتبع)

٨-٣ قائمة الأنشطة (يتمه):

أ- الاعتراف بالإيرادات والتبرعات: - (يتمه)

التعهد بتقديم تبرع:

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات، أو أي وسائل ثبوتية أخرى يمكن التحقق من صحتها، تؤكد وجود التعهد. ويعد الاتفاق، الذي لا يشير بوضوح إلى كونه يمثل تعهداً؛ تعهداً غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة، مشمولة النفاذ نظاماً، بتقديم تبرع.

المنح الحكومية:

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ويتم الاعتراف بها وفقاً لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة والشروط المرتبطة بها. الإيرادات التشغيلية الأخرى:

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة أو بيع سلعة وفقاً للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين.

إيرادات التحويلات وإعادة التصنيف:

يمثل عملية المناقشة والتحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع، أو انقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفاء القيود من قبل الجمعية.

ب- المصروفات والمساعدات: -

مصروفات الأنشطة:

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في أداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية. المساعدات النقدية:

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها أو استحقاقها.

مصروفات المنح الحكومية:

تمثل مصروفات البرامج والأنشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمدها وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

مصروفات جمع الأموال:

مصروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر أو يتم تحميلها باتباع أسس تحميل عادلة ومعتمدة من أصحاب الصلاحية.

مصاريف الحوكمة:

تخص مصروفات مجلس الإدارة ومعتمدة من أصحاب الصلاحية.

مصروفات عمومية وإدارية:

تتضمن المصاريف الإدارية والتكاليف المباشرة وغير المباشرة التي تعتبر جزءاً من أنشطة الجمعية، ويتم قياس وإثبات المصروفات العمومية والإدارية كمصروفات فترة وفقاً لمبدأ الاستحقاق وتحمل على الفترة التي حدثت فيها أما المصروفات العمومية والإدارية التي تستفيد منها أكثر من فترة محاسبية فيتم توزيعها على تلك الفترات على أساس زمني باستخدام تكلفتها التاريخية.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة: (بتمه)

٩-٣ صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية، ويتم تبويبه وفقا لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى:-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة، او استثمارات واصولا مالية، او اصولا ثابتة، او اصولا غير ملموسة.

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقيت هذا الاستخدام او كليهما معا، وقد تكون الاصول المقيدة اصولا متداولة، او استثمارات واصولا مالية، او اصولا ثابتة، او اصولا غير ملموسة.

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة، مع المحافظة عليها، وعدم بيعها، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل.

١٠-٣ قائمة التدفقات النقدية:

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة.

١١-٣ التعديلات على معيار المنشآت غير الهادفة للربح:

أعتمد مجلس معايير المحاسبة في اجتماعه الثامن المنعقد في جمادى الأولى ١٤٤٥ هـ/ نوفمبر ٢٠٢٣م تعديلا على معيار العرض والإفصاح للمنشآت غير الهادفة للربح والتعديلات على بيان الأهداف والمفاهيم للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح ومعيار التبرعات وتسري هذه التعديلات على القوائم المالية المعدة عن الفترات السنوية التي تبدأ في ١ - ١ - ٢٠٢٥م أو بعده. ويشجع المجلس التطبيق المبكر.

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	(٤) النقد وما في حكمه
٥	مصرف الراجحي العام ح/٣٥٣٢
٥	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	(٥) مصروفات مستحقة وارصدة دائنة أخرى
٤,٦٠٠	اتعاب مهنية مستحقة
١٠,٠٠٠	سلفة من جمعية ثمرة الوقفية
١٤,٦٠٠	

من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	(٦) مصروفات الأنشطة
١٠,٠٠٠	اشتراك عضوية الجمعيات الاهلية
١٠,٠٠٠	
من ٢٨ يوليو ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	(٧) المصروفات العمومية والادارية
٤,٦٠٠	اتعاب مهنية
٤,٦٠٠	

٨- الاحداث اللاحقة

- لا توجد أية أحداث بعد تاريخ المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م يترتب عليها اجراء تعديلات أو افصاحات إضافية في القوائم المالية والايضاحات المتبعة لها.

٩- الالتزامات والالتزامات المحتملة

- لا توجد أي التزامات محتملة يتطلب الإفصاح عنها بالقوائم المالية.

١٠- خطة المساهمة المحددة للموظفين

- لا توجد خطة للمساهمة المحددة للموظفين لعدم وجود موظفين بالجمعية.

١١- اعتماد القوائم المالية

- تم اعتماد القوائم المالية الحالية للجمعية من قبل الادارة في تاريخ ٠٩ ديسمبر ٢٠٢٥م .